

الجمعية العامة الدورة الحادية والسبعون
البند ١٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/71/461)]

٢١٣/٧١ - تعزيز التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة من أجل تعزيز التنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بالمقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تكرر تأكيد قلقها البالغ إزاء أثر التدفقات المالية غير المشروعة، ولا سيما التدفقات الناتجة عن التهرب الضريبي والفساد، على الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمعات وعلى تنميتها،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، والتزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح



سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وهتئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ ترحب باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد^(١)، وهي الصك الأكثر شمولا وعالمية فيما يتعلق بمسألة الفساد، وإذ تسلم بضرورة الاستمرار في التشجيع على التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها وتنفيذها تنفيذا تاما وفعالا، بما يشمل تقديم كامل الدعم لآلية استعراض تنفيذ الاتفاقية،

وإذ تلاحظ مع التقدير الجهود المتواصلة التي تبذلها المنظمات الإقليمية وغيرها من المنتديات الدولية ذات الصلة لتعزيز التعاون في مجال مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة، ولا سيما التدفقات الناتجة عن التهرب الضريبي والفساد،

وإذ تشير إلى تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتدفقات المالية غير المشروعة من أفريقيا، وإذ تدعو المناطق الأخرى إلى القيام بعمليات مماثلة،

وإذ تنوه بالجهود التي تبذلها مجموعة العشرين في مكافحة الفساد على كل من الصعيدين العالمي والوطني، وإذ تحيط علما مع التقدير بمبادرات مكافحة الفساد الواردة في البيان الصادر عن مؤتمر قمة هانغزو لمجموعة العشرين^(٢)، وإذ تحث مجموعة العشرين على مواصلة إشراك الدول الأعضاء الأخرى ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في أعمالها على نحو شامل وشفاف لكفالة تكميل الأعمال التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة أو تعزيزها بالمبادرات التي تقوم بها مجموعة العشرين،

١ - ترحب بإدراج جملة أمور في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٣)، منها الغاية المتعلقة بمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة، وتشير إلى أن أهداف التنمية المستدامة وما يتصل بها من غايات تشكل مجموعة متكاملة وغير قابلة للتجزئة تضي التوازن على الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، وتتطلع في هذا الصدد إلى تحقيقها؛

٢ - ترحب أيضا بإدراج إجراءات في خطة عمل أديس أبابا، الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث المعني بتمويل التنمية^(٤)، تهدف إلى مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة، وتتطلع في هذا الصدد إلى تنفيذها؛

(١) United Nations, *Treaty Series*, vol. 2349, No. 42146.

(٢) A/71/380، المرفق.

(٣) القرار ١/٧٠.

(٤) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.

- ٣ - تحث الدول الأعضاء التي لم تصدق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد^(١) واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها^(٢)، أو لم تنضم إليها بعد، على النظر في القيام بذلك، وتحث الدول الأطراف في هاتين الاتفاقيتين وتلك البروتوكولات على بذل الجهود في سبيل تنفيذها على نحو فعال؛
- ٤ - تهيب بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة أن تكفل، في حدود ولاية وموارد كل منها، عدم ترك أي أحد وعدم ترك أي بلد وراء الركب في تنفيذ هذا القرار؛
- ٥ - تقرر إبلاء الاعتبار، حسب الاقتضاء، لمسألة التدفقات المالية غير المشروعة في إطار متابعة واستعراض خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وفي عملية متابعة خطة عمل أديس أبابا؛
- ٦ - تتطلع إلى اشتغال تقرير فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية لعام ٢٠١٧ على تحليل لموضوع هذا القرار، عملاً بالولاية المنوطة بفرقة العمل، كما تتطلع إلى مداوات منتدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعني بمتابعة تمويل التنمية؛
- ٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والسبعين بندا فرعياً عنوانه "تعزيز التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة من أجل تعزيز التنمية المستدامة"، في إطار البند المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي"، ما لم يتفق على خلاف ذلك.

الجلسة العامة ٦٦

٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(٥) United Nations, *Treaty Series*, vols. 2225, 2237, 2241 and 2326, No. 39574.